

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ بتنظيم هيئة قضايا الدولة :

وببناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

تعديل أقدمية السيد / صفي الدين عبد الحميد إبراهيم - المستشار المساعد من الفئة (ب) بهيئة قضايا الدولة في وظيفة نائب لتكون اعتباراً من ٤/١٢/٢٠٠٠ بدلاً من ٢٦/٨/٢٠٠١ وتعديل أقدميته داخل درجة مستشار مساعد من الفئة (ب) التي يشغلها حالياً ليكون تاليًا للسيد عبد الرحمن محمد عبد الغنى وسابقاً على السيد / عبد السلام محمود عبد السلام - المستشارين المساعدين من الفئة (ب).

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ .

ـ (المافق ٣٠ يونيو سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك